واما انه معنى عنهما جعلية المنطق مقابلا للتصور وغيره بكره وبديه فلا وعلى ما ذكر

فاليقين الخالي عن الاذعان كما للسوفسطائي لا يكون نفسه مقابل التصور او واسطة

واليقين المقارن للاذعان بلا كسب واختيار لا يكون ايمانا شرعيا فيلزم

ان يكون تصديق الملائكة بما القي اليهم والانبياء بما اوحي اليهم والصديقين

بما سمعوا من النبي او وقع التصديق في قلوبهم عند مشاهدة المعجزة مكتسبا بالا

ختيار او يكونوا بعد ذلك مكلفين بتحصيل ذلك بالاختيار وربما ينافي

في حصول اليقين بدون الاذعان وقوع بعض الكفار مستيقنين بحجية ما جاء

به النبي غير مصدقين فانه ان كفرهم مبني على عدم التصديق لا على عدم الاعتقاد

به بناء على ظهور امارات الانكار منهم من الاباء عن الاقرار ورفع قبول الاحكام

ونحو ذلك كمن صدق وسجد للصنم واذ قد ثبت ان الايمان اسم للتصديق ولا نقل

وان المؤمن قد يوصف وتعين مثل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام يا ايها

لا بمجرد العلم والمعرفة الحاصل لبعض الكفار يعرفونه كما يعرفون ابناءهم ليكتمون

الحق وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ويقابله النكرة والجهالة وقد نقل من عبارة

السلف كون التصديق العلم والمراد العلم التصديقي ولم يظهر في الايمان

والتصديق نقل وكذا كانوا يمتثلون من غير توقف في استفسار وانما

خص متعلقه بامور مخصوصة وكذا صح في جواب جبرئيل عن الايمان الايمان

ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه الحديث فان قيل الايمان مأمور به فيلزم ان

يكون فعلا اختياريا وان التصديق المقابل للتكذيب المفسر بكرويدن

كيفية من اقسام العلم قلنا ليس معنى كون المأمور به اختياريا ان يكون بنفسه

ان يفعل البتة بل ان يصح تعلق القدرة به وكسبه بالاختيار وان كان نفسه

كيفية كالعلم والنظر او غيرهما كالقيام والتسخن والتبرد والصوم والصلوة

فغاية الامر انه يشترط كون التصديق حاصلا بالاختيار ومباشرة الاسباب

واما

Copyright © King Saud University